

# حكم من أجبر زوجته على إسقاط حملها - بن باز - مشروع كبار

## العلماء

عبدالعزيز بن باز

امرأة حامل في شعرها الثالث آا اصر زوجها على اخراج ابنها. ولا ولا ولا يطلقها. وهي آا معها منه ثمانية اولاد فقلت  
فعلت ما اراد منها مكرهه. واخرجت جنينها خوفا من الطلاق. وسؤالها ترخص في الامر الاتي. هل يلزمها شيء - [00:00:00](#)  
من الكفاره؟ وهل عليها اثم؟ وهل الغرة واجبة في هذه الحالة؟ عليها التوبة الى الله وعليها التوبة سنة. كلامها عليه التوبة ولا عليه  
شيء. مم. عليهم التوبة الى فهذا عمد. مم. عليهم التوبة الى الله سبحانه وتعالى. الله يهديهم جميعا. هم. عليهم التوبة الى الله ولا  
يجوز اخراج الطفل بعدهما يتتجاوز الأربعين ما يجوز التعرض له - [00:00:23](#)

وبل يستعين بالله ولا الرجل فيه البركة والخير ما يدرؤن لعله يكون ابرك من اللي قبله اما في الأربعين الاولى اذا دعاك الحاجة الى  
ذلك فالامر في هذا ان جمع من اهل العلم. هم. اما اذا جاوز الأربعين صار الى العلقة فلا يجوز التعرض له. نعم. هم. ولي الامر هذا عليه  
التعزير على ذلك اذا علم بذلك - [00:00:43](#)  
لولي الامر اذا عرف - [00:01:03](#)